



26 ماي 2022

إلى السيدات والسادة

مذكرة 22X033

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: الحركة الإدارية الخاصة بمناصب النظارة ومناصب الحراسة العامة ورئاسة الأشغال بمؤسسات التعليم الثانوي لسنة 2022.

المرجع: المذكرة الوزارية عدد 111/21 بتاريخ 30 نونبر 2021 الخاصة بالتعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية لأطر الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2022.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الإدارية لسنة 2022 الخاصة بالنظار والحراس العامين ورؤساء الأشغال الذين يزاولون مهامهم حاليا بهذه الصفة ستجرى من خلال الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية (<http://haraka.men.gov.ma>)، وذلك وفق الإجراءات والترتيبات التالية:

- شروط المشاركة:

1- بالنسبة للتعليم الثانوي التأهيلي:

❖ يسمح بالتباري على منصب ناظر بالثانوية التأهيلية:

- للناظرات وللنظام وللديرات ولديري الدراسة الذين قضوا ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- لرئيسيات ولرؤسائيات الأشغال ولحراسات العامات ولحراس العامين الذين قضوا أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة بمؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي.

❖ يسمح بالتباري على منصب رئيس الأشغال بالثانوية التأهيلية التقنية:

- لرئيسيات الأشغال ولرؤسائيات الأشغال الذين قضوا ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- للحراسات العامات ولحراس العامين بالثانويات التأهيلية الذين قضوا ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب، والمتوفرين على إحدى الشهادات في التخصصات المميزة لمنصب المطلوب.

❖ يسمح بالتباري على منصب حارس عام للخارجية أو حارس عام للداخلية بالثانوية التأهيلية:

- للحراسات العامات ولحراس العامين للثانويات التأهيلية الذين قضوا ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- لرئيسيات ولرؤسائيات الأشغال الذين قضوا ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

١-٢- بالنسبة للتعليم الثانوي الإعدادي:

- يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للحراسات العامات وللحراس العامين للثانويات الإعدادية الذين قضوا ثلاث (٣) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.
- يعفى من شرط الأقدمية في آخر منصب الناظرات والنظرار، والحراسات العامات والحراس العامين ورؤسات ورؤساء الأشغال الذين أغلقت المؤسسات التي يزاولون بها مهامهم أو تم تغيير بنيتها التربوية بشكل لا يتلاءم ووضعياتهم الإدارية، ويسمح لهم بالتباري على نفس المهام التي يشغلونها بصفة رسمية.
- لا يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للذين لم يسبق لهم أن عبروا عن رغبتهم في المشاركة.

٢- المعايير المعتمدة:

- **أهلية المرشح(ة):** تمنح نقطة من ٠ إلى ٢٠ موزعة كالتالي:
 - المواظبة: من ٠ إلى ١٠
 - السلوك: من ٠ إلى ٦
 - الہندام: من ٠ إلى ٤
- **مؤهلات المرشح(ة):** تمنح نقطة من ٠ إلى ١٠ موزعة كالتالي:
 - القدرة على التنظيم: من ٠ إلى ٥
 - الإشعاع في المحيط المدرسي: من ٠ إلى ٥
- **الأقدمية :**
 - الأقدمية في المنصب: نقطتان اثنتان (٢) عن كل سنة
 - الأقدمية في المهمة: نقطة واحدة (١) عن كل سنة
- **امتياز الشهادات للمترشحين لمنصب ناظر(ة) لأول مرة:** تمنح نقطتان (٢) للحاصلين على شهادة التبريز للتعليم الثانوي أو دبلوم الدراسات العليا أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو المتخصصة أو الدكتوراه أو شهادة معادلة.
- **التكليف بصفة مؤقتة:** تمنح ثالث نقط (٣) للمترشحين المكلفين بمهام النظارة بصفة مؤقتة لمدة لا تقل عن سنة دراسية.
- **عند التباري على منصب ناظر:** تعطى الأسبقية للناظرات والنظرار المزاولين لمهامهم بصفة رسمية.
وفي حالة تساوي مجموع نقط مترشحين اثنين أو أكثر، يفصل بينهم تدريجياً:
 - الأقدمية العامة؛
 - الأقدمية في المنصب؛
 - نقط الأهلية؛
 - نقط المؤهلات؛
 - الأكبر سنًا؛
 - ترتيب الاختيار.

3- الإجراءات:

3-1 على مستوى المرشح(ة):

يقوم المرشح(ة) الراغب(ة) في المشاركة في هذه الحركة بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور، والتأكد من صحة المعلومات المثبتة بالموقع وتصديقها عند الاقتضاء بتنسيق مع السيد(ة) مدير(ة) المؤسسة، وبمسك اختياراته(ا) والمصادقة على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية (<http://haraka.men.gov.ma>)، علماً أنه لا يمكن تغيير الطلب بعد المصادقة؛

يمكن للمرشح(ة) الاطلاع على لائحة المناصب الشاغرة (اللائحة أ) ولائحة المناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب) ضمن نفس البوابة المشار إليها أعلاه؛

يمكن للمرشح(ة) أن يطلب عشرة (10) مناصب من بين المناصب المدرجة في اللائحتين (أ) و(ب) حسب الأفضلية وفي مختلف المديريات الإقليمية لجهة واحدة؛

كل من أدى بمعلومات مغلوطة يتحمل مسؤولية تبعاتها؛

يقوم المرشح(ة) بطبع طلبه(ا) من الموقع نفسه وتسليه إلى إدارة المؤسسة مرفوقاً بالوثائق المطلوبة خلال الفترة المترادفة ما بين 01 يونيو 2022.

3-2 على مستوى المؤسسة:

يقوم السيد(ة) مدير(ة) المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المرشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعنى(ة) بالأمر وتحبيتها عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المرشح(ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع والمصادقة عليها وتسليهما مرفقة بالطلبات والوثائق الازمة إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة قبل 07 يونيو 2022.

3-3 على مستوى المديرية الإقليمية:

تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات وتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحبيتها عند الضرورة بمراجع الموارد البشرية (Référentiel RH) ومسك النقط الخاصة بتقييم أعمال المترشحات والمترشحين والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع السالف الذكر مع الاحتفاظ بنسخ من الطلبات للجوء إليها عند الاقتضاء.

يتعين على السيدات والسادة المديرين الإقليميين السهر شخصياً على:

- تقييم أعمال المترشحين وتنقيطهم وفق المعايير المذكورة أعلاه؛
- تحري الدقة والتأكد من صحة المعلومات الممسوكة.

تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية حسب كل سلك (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية).

تبعد المديرية الإقليمية بقائمة المشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعينين والمعنيات بالأمر والوثائق المرفقة بها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قبل 10 يونيو 2022.

تسليم المديرية الإقليمية للمرشح(ة) نسخة من الطلب مؤشر عليه بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

4- على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية وتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحببها عند الضرورة بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالصادقة الإلكترونية على كل طلب ورد عليها أو إلغائه بالموقع المذكور قبل 14 يونيو 2022.

4 - مقتضيات عامة:

- بالنسبة لمناصب الحراسة العامة بالداخليات المتوفرة على التلميذات فقط (منصب حارس عام للداخلية إناث)، لا يمكن إسنادها إلا للحراسات العامات أو رئاسات الأشغال المزاولات لها مهن بصفة رسمية؛
- كل من حصل على منصب بالسكنى ملزم بالإقامة به أو التخلص عن المنصب، وتمتنع تعويضات عن السكن لكل موظف حصل على منصب في الحركة الإدارية وتعد إسكانه، طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2-08-08 بتاريخ 18 ديسمبر 2008 بشأن التعويضات المخولة لأطر الإدارة التربوية المكلفين بمهام تسيير مؤسسات التربية والتعليم العمومي؛
- كل من حصل على منصب جديد ملزم بتسلیم السکن الوظيفی لخلفه وجوبا، وعلى السيدات والسادة مدیرة ومدیري الأکادیمیات الجھویة للتریة والتکوین والمدیرات والمدیرین الإقلیمیین إلایه هذھ العملیة ما تستحّقه من الاهتمام، واتخاذ کافة الإجراءات الإداریة المعمول بها في هذا الصدد (منشور السيد الوزیر الأول 572/د بتاريخ 26 يولیوز 1983 بشأن منح مساکن في ملك الدولة للموظفين والمنشور عدد 16/94 بتاريخ 21 شتنبر 1994 حول الاستمرار في شغل المساکن الإداریة من طرف الموظفين بعد الانقطاع عن العمل)؛
- لا تنتهي مهمة من أسنده إليه منصب جديد في الحركة الإدارية بمقر عمله الأصلي إلا بعد أن يسلم المهام لخلفه، ويعتبر تسلیم السکن الوظیفی جزءاً لا يتجزأ من عملية تسلیم المهام، ويمكن للسيدات والسادة المدیرین الإقلیمیین تسلیم المؤسسات المحدثة للمسؤلین الجدد في تاريخ يمكنهم من توفير الظروف المناسبة لانطلاق الموسم الدراسي المقبل؛
- بمجرد حصول المترشح على المنصب يصبح ملزماً بالالتحاق به، لذا يتبعن على المترشحين أن يستخبروا في شأن المناصب التي يرغبون في طلبها؛
- يتم تعيين المستفيدات والمستفيدين من هذه الحركة من طرف الأكاديميات الجھویة للتریة والتکوین والمدیرات الإقلیمیة المستقبلة؛
- لا يتم إقرار المترشحات والمترشحين المسندة إليهم مهام الإدارة التربوية لأول مرة إلا بعد ممارسة ميدانية لمدة سنة دراسية واحدة والخضوع لتفتيش تربوي وإداري؛
- يعفى من مهام الإدارة التربوية كل مترشح (ة) حصل على منصب جديد ولم يلتحق به أو تنازل عنه ويفقد الحق في منصبه السابق؛

- يعاد تعيينه بالديرية الإقليمية السابقة كل من طلب التخلي عن المنصب خلال السنة الدراسية الأولى التي حصل فيها عليه أو من تقرر إعفاؤه أو عدم إقراره؛
- يتعين تحري الموضوعية في تقييم المرشحات والمرشحين خاصة فيما يتعلق بأهليةهم ومؤهلاتهم للقيام بالمهمة المطلوبة.

ونظرا لما بهذه العملية من أهمية بالغة في التحضير للدخول التربوي الم قبل، فالمرجو منكم السهر على إطلاع جميع المعنيات والمعنيين بهذه الحركة على فحوى هذه المذكرة، والحرص على تطبيق مختلف مقتضياتها بالدقة المطلوبة، والسلام.

وزير التربية والتكوين والبحث العلمي
شكيب بنعوسي